

Distr.  
LIMITED

## الجمعية العامة

A/C.1/46/L.35  
1 November 1991  
ARABIC  
ORIGINAL : ENGLISH

UN LIBRARY

NOV 6 1991

الدورة السادسة والأربعون

اللجنة الأولى

UN/ISA COLLECTION البند ٥٤ من جدول الأعمال

إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية  
في منطقة الشرق الأوسط

مصر : مشروع قرار

إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية  
في منطقة الشرق الأوسط

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٢٦٣ (د - ٢٩) المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، و ٣٤٧٤ (د - ٣٠) المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ، و ٧١/٣١ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ، و ٨٢/٣٢ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ، و ٦٤/٣٣ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، و ٧٧/٣٤ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، و ١٤٧/٢٥ المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ٨٧/٣٦ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ٧٥/٣٧ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ٦٤/٣٨ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ٥٤/٣٩ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، و ٨٢/٤٠ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ، و ٤٨/٤١ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، و ٢٨/٤٢ المؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ ، و ٦٥/٤٣ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، و ١٠٨/٤٤ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، و ٥٢/٤٥ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط ،

وإذ تشير أيضا الى التوصيات الداعية الى إنشاء مثل هذه المنطقة في الشرق الأوسط تمشيا مع الفقرات ٦٠ الى ٦٣ ، ولا سيما الفقرة ٦٣ (د) ، من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة<sup>(١)</sup> ،

وإذ تؤكد الاحكام الأساسية للقرارات المذكورة أعلاه ، التي تدعو جميع الاطراف المعنية مباشرة الى أن تنظر في اتخاذ ما يلزم من خطوات عملية وعاجلة لتنفيذ الاقتراح الخاص بإنشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط ، وأن تعلن رسميا ، ريشما يتم إنشاء هذه المنطقة وأثناء عملية إنشائها ، أنها ستمتنع ، على أساس متبادل ، عن انتاج الاسلحة النووية والاجهزة المتفجرة النووية أو الحصول عليها أو حيازتها على أي نحو آخر ، وعن السماح لأي طرف ثالث بوضع أسلحة نووية في أراضيها ، وأنها توافق على اخضاع جميع مرافقها النووية لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، وأن تعلن تأييدها لإنشاء المنطقة ، وأن تودع هذه الإعلانات لدى مجلس الأمن للنظر فيها ، حسب الاقتضاء ،

وإذ تعيد تأكيد حق جميع الدول ، غير القابل للتصرف ، في الحصول على الطاقة النووية وتطويرها للاستخدام في الاغراض السلمية ،

وإذ تؤكد أيضا الحاجة الى اتخاذ تدابير مناسبة بشأن مسألة حظر الهجمات العسكرية على المرافق النووية ،

وإذ تضع في اعتبارها توافق الآراء الذي توصلت اليه الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين ، والذي مؤداه أن إنشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط سيعزز كثيرا السلم والامن الدوليين ،

ورغبة منها في أن تعتمد على ذلك التوافق في الآراء للتمكن من تحقيق تقدم كبير تجاه إنشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط ،

وإذ ترحب بمبادرة إنشاء منطقة خالية من أسلحة التدمير الشامل ، بما فيها الاسلحة النووية ، في منطقة الشرق الأوسط ،

(١) القرار د إ - ٣/١٠ .

وإذ تُؤكّد كذلك الدور الأساسي للأمم المتحدة في إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط ،

وقد درست تقرير الأمين العام بشأن تنفيذ القرار ٥٢/٤٥ (٣) ،

١ - تحث جميع الأطراف المعنية مباشرة على النظر بجديّة في اتخاذ ما يلزم من خطوات عملية وعاجلة لتنفيذ الاقتراح بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط وفقاً لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة ، وكوسيلة لتحقيق هذه الغاية تدعو البلدان المعنية إلى الانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ؛

٢ - تطلب إلى جميع بلدان المنطقة التي لم توافق على إخضاع جميع أنشطتها النووية لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، أن تقوم بذلك ، ريثما يتم إنشاء هذه المنطقة ؛

٣ - تدعو جميع بلدان المنطقة إلى أن تقوم ، ريثما يتم إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط ، بإعلان تأييدها لإنشاء هذه المنطقة ، تمسّياً مع الفقرة ٦٣ (د) من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة ، وأن تودع هذه الإعلانات لدى مجلس الأمن ؛

٤ - تدعو أيضاً تلك البلدان إلى الامتناع ، ريثما يتم إنشاء هذه المنطقة ، عن استحداث أسلحة نووية أو إنتاجها أو تجريبها أو الحصول عليها على أي نحو آخر ، وعن السماح بوضع أسلحة نووية أو أجهزة متفجرة نووية في أراضيها أو في أراض واقعة تحت سيطرتها ؛

٥ - تدعو الدول الحائزة للأسلحة النووية وجميع الدول الأخرى إلى تقديم مساعيها في إنشاء المنطقة وإلى الامتناع في الوقت نفسه عن أي عمل يتعارض مع هذا القرار نصاً وروحاً ؛

٦ - تدعو أيضاً جميع الأطراف إلى النظر في الوسائل المناسبة التي يمكن أن تسهم في إنشاء منطقة خالية من أسلحة التدمير الشامل في منطقة الشرق الأوسط ؛

٧ - تطلب الى الامين العام إجراء مزيد من المشاورات مع دول المنطقة والدول الاخرى المعنية ، على أساس الدراسة التي أنجزها وفقا للفقرة ٨ من القرار ٦٥/٤٣ ، فضلا عن الآراء والاقتراحات التي تقدمها الدول الأعضاء وفقا للفقرة ٩ من القرار ٥٣/٤٥ ؛ والى إجراء مزيد من استكشاف طرق ووسائل إنشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية في الشرق الاوسط ، واضعا في اعتباره تطور الحالة في المنطقة ؛

٨ - تطلب الى الامين العام أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها السابعة والاربعين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار ؛

٩ - تقرر أن تدرج في جدول الاعمال المؤقت لدورتها السابعة والاربعين البند المعنون "إنشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية في منطقة الشرق الاوسط" .

-----